



الجمعية العمومية - الدورة التاسعة والثلاثون اللجنة القانونية

البند رقم ٤٥ من جدول الأعمال : برنامج عمل المنظمة في المجال القانوني

اتفاقية كيب تاون

(مقدمة من مصر)

الموجز التنفيذي	
ورقة العمل هذه تتضمن اقتراح إنشاء لجنة خبراء من جانب الايكاو لمساعدة الدول النامية من اجل تفعيل اتفاقية كيب تاون وبروتوكول الطائرات إعمالا للقرار رقم (٤) الصادرة ضمن الوثيقة الختامية لمؤتمر كيب تاون الدبلوماسي ٢٠٠١.	
ترتبط ورقة العمل هذه بالهدف الاستراتيجي (أ) - "السلامة" واستراتيجية دعم التنفيذ الخاصة بدعم البرامج - الخدمات القانونية والعلاقات الخارجية	الأهداف الاستراتيجية:
تكاليف معقولة للايكاو بصفتها السلطة الإشرافية على السجل الدولي ويمكن استردادها من رسوم استخدام السجل الدولي.	الآثار المالية:
C- DEC 175/16 C-DEC 176/12 الوثيقة الختامية للمؤتمر الدبلوماسي لاعتماد "اتفاقية المعدات المنقولة" و"بروتوكول الطائرات" تحت رعاية منظمة الطيران المدني الدولي ومعهد توحيد القانون الدولي الخاص خلال الفترة من ٢٠٠١/١٠/٢٩ حتى ٢٠٠١/١١/١٦ (Doc 9793) - "اتفاقية الضمانات الدولية على المعدات المنقولة"، الموقعة في كيب تاون في ٢٠٠١/١١/١٦ (اتفاقية كيب تاون) (Doc 9794) - "بروتوكول بشأن المسائل التي تخص معدات الطائرات الملحق باتفاقية الضمانات الدولية على المعدات المنقولة"، الموقع في كيب تاون في ٢٠٠١/١١/١٦ (بروتوكول الطائرات)	المراجع:

¹ النسخة باللغة العربية مقدمة من مصر

١ - المقدمة

١-١ اعتمد المؤتمر الدبلوماسي عقب مداواته نص اتفاقية كيب تاون الطائرات. واعتمد المؤتمر أيضا خمسة قرارات منها القرار رقم ٤ الذى أشار إلى رغبة المؤتمر الدبلوماسي في تيسير تنفيذ الاتفاقية والبروتوكول ، وإنشاء السجل الدولي. وقرر المؤتمر في نفس الوقت أن يشجع جميع الدول المتفاوضة، والمنظمات الدولية، وأطراف القطاع الخاص، مثل صناعة الطيران، وصناعة المال، على أن تساعد الدول النامية المتفاوضة بأي طريقة ممكنة، ولاسيما بتزويدها بالتجهيزات والدراسة الفنية الضرورية لاستخدام السجل الدولي بحيث يتسنى لهذه الدول أن تستفيد من الاتفاقية والبروتوكول في أبكر وقت ممكن.

٢ - الدراسة

١-٢ بناء على قرار مجلس المنظمة أثناء دورته ١٧٥ بقبول دور السلطة الإشرافية للسجل الدولي، وهو الدور الذى طلب منه الاضطلاع به بموجب القرار رقم (٢) لمؤتمر كيب تاون الدبلوماسي المنعقد في ٢٠٠١ ، واضطلع المجلس بهذا الدور اعتباراً من مارس ٢٠٠٦ وهو تاريخ بدء تنفيذ اتفاقية كيب تاون وبروتوكول الطائرات، وبدء تشغيل السجل الدولي ٠٠. وأتخذ المجلس لتنفيذ مهامه قرار في دورته رقم ١٧٦ لسنة ٢٠٠٥ بشأن إنشاء لجنة خبراء تتكون من خمسة عشر عضواً من الذين يتمتعون بالمؤهلات والخبرة الضرورية واسند إليهم مهمة مساعدة السلطة الإشرافية فور سريان الاتفاقية والبروتوكول كذلك تم إنشاء لجنة تحضيرية لإنشاء السجل الدولى وبالتالي تم إنشاء السجل الدولي والسلطة الإشرافية إعمالاً للقرار رقم (٢) ولم يتم التفعيل للقرار رقم (٤) الذى يدعو الى مساعدة الدول النامية بالتجهيزات والدراسة الفنية لاستخدام السجل الدولي بحيث يتسنى لهذه الدول أن تستفيد من الاتفاقية والبروتوكول .

٢-٢ شاركت مصر وغيرها من الدول في المؤتمر الدبلوماسي المشار إليه عاليه وصدقت علي الاتفاقية والبروتوكول وأصبحت سارية بالنسبة لمصر اعتباراً من ٢٠١٥/٤/١ ولكنها لم تفعل حتى تاريخه لعدة أسباب:

(أ) عدم كفاية الإعلانات المقدمة من مصر لتفعيل الاتفاقية.

(ب) عدم وجود خبرة فنية لتعيين كيفية استخدام الأجهزة الفنية اللازمة وكيفية التعامل مع السجل الدولي أو الإجراءات التي يجب اتباعها وكيفية تعيين نقاط الدخول للسجل الدولي .

(ج) عدم وجود دورات تدريبية على المستوى الدولي في هذا الشأن لتأهيل الموظفين المعنيين ..

٣-٢ وبالنسبة لبند (أ) أعلاه فقد قامت سلطة الطيران المدني المصري بالتنسيق مع معهد توحيد القانون الدولي الخاص (UNIDROIT) بشأن الإعلانات المطلوب إيداعها من جانب مصر تمهيداً لتفعيل الاتفاقية والبروتوكول وقامت سلطات الطيران المدني بالتنسيق مع الجهات المعنية في مصر تمهيداً لاتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لسحب الإعلانات الحالية ووضع الإعلانات الجديدة بناء على توصية من المعهد وهى مسألة مطولة تستغرق الكثير من الوقت ٠٠. ونعتقد أن معظم الدول تواجه مثل هذه الإجراءات القانونية المطولة قبل التصديق على الإعلانات وإيداعها.

٤-٢ وعلى أي حال سوف يتم إيداع الإعلانات اللازمة من جانب مصر لدى جهة إيداع الاتفاقية والبروتوكول بغرض تنفيذ الاتفاقية والبروتوكول ولكن إيداع هذه الإعلانات لا يكفي لتفعيل الاتفاقية والبروتوكول فإن الأمر يستلزم تجهيزات فنية وتعديل لتشريعات الطيران المدني وغيرها، وخبراء مؤهلين للتعامل مع السجل الدولي، والأطراف الأخرى، وتعيين نقاط الدخول.

٥-٢ ونظراً لأهمية هذه الاتفاقية وبروتوكولها في تسهيل في تمويل شراء أو استئجار الطائرات أو معداتها بأسعار منخفضة نظراً لوجود ضمان دولي وانعكاس ذلك أيضاً على تخفيض أسعار التذاكر وتحقيق معامل حمولة مرتفع وبذلك تحقق المؤسسات الجوية فوائد اقتصادية كبيرة ويساعد شركات الطيران الدول النامية على امتلاك طائرات حديثة ٠٠ فإنه يتعين على الايكاو إعمالاً للقرار رقم (٤) أن تعمل بالتنسيق مع الدول والمنظمات الدولية والجهات المعنية الأخرى للعمل على مساعدة الدول النامية بأي طريقة ممكنة ونظراً لأن تفعيل الاتفاقية من جانب معظم الدول سوف يساهم نمو التجارة العالمية ويساعد في توفير التمويل اللازم للسجل الدولي لمواصلة ممارسة مهامه

٦-٢ لذلك فإنه على غرار الإجراءات التي اتخذها المجلس في البند (١-٢) المذكور عاليه فإن وفد مصر يرى ضرورة الاستفادة من خبرات الدول المتقدمة التي قامت بتفعيل الاتفاقية والبروتوكول بحيث يتم تشكيل فريق من الخبراء تحت إشراف المجلس لمساعدة الدول النامية في العمل على تفعيل الاتفاقية وتدريب العاملين في هذا المجال على كيفية التعامل مع السجل الدولي. تماشياً مع رؤية المؤتمر الدبلوماسي التي استلزمت صدور القرار رقم (٤) " بشأن المساعدة الفنية لتنفيذ واستخدام السجل الدولي لمساعدة الدول النامية أيضاً على تفعيل الاتفاقية والبروتوكول.

٣- الاستنتاجات

١-٣ ينبغي للجمعية العمومية استجابة للقرار رقم ٤ الصادر عن المؤتمر الدبلوماسي حث الايكاو ان تضع ضمن أولوياتها وضع آلية لمساعدة الدول النامية في التغلب على المعوقات الفنية والقانونية لتحقيق استفادة شركات الطيران والأطراف المعنية من اتفاقية كيب تاون وبروتوكول الطائرات لان ذلك من شأنه أن يساهم في التطور الآمن للطيران المدني وتنمية التجارة الدولية

٢-٣ ينبغي للجمعية العمومية وضع عملية إنشاء لجنة خبراء أو فريق عمل تابع للجنة خبراء السلطة الإشرافية للسجل الدولي لتقديم المساعدات الفنية اللازمة للدول النامية إعمالاً للقرار رقم (٤) المذكور عاليه ضمن أولويات الايكاو.

- انتهى -